[297] المخاطب للاصغاء والتنبيه على أن إيذاءهم إذا كان بهذه المنزلة كان إكرامهم وإدخال السرور عليهم بعكس ذلك، هذا إذا كان القاري الامام ويحتمل أن يكون القاري الراوي وحكم السائل بالعشر لقوله تعالى " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها " (1) وتصديقه عليه السلام إما مبني على أن العشر حاصل في ضمن ألف ألف، أو على أن أقل مراتبه ذلك، ويرتقي بحسب الاخلاص ومراتب السرور إلى ألف ألف لقوله تعالى " ويضاعف لمن يشاء " (2). 27 - كا: عن العدة، عن سهل، عن محمد بن اورمة، عن علي بن يحيى عن الوليد بن العلا، عن ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أدخل السرور على مؤمن فقد أدخله على رسول الله، ومن أدخله على رسول الله صلى الله عليه واله فقد وصل ذلك إلى الله، وكذلك من أدخل عليه كربا (3). بيان: " فقد وصل ذلك " أي السرور مجازا كما مر أو هو على بناء التفعيل فضمير الفاعل راجع إلى المدخل، وكذلك " من أدخل عليه كربا " أي يدخل الكرب على الله وعلى الرسول. 28 - كا: عن العدة، عن سهل، عن إسماعيل بن منصور، عن المفضل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أيما مسلم لقي مسلما فسره سره الله عزوجل (4). بيان: المراد بالمسلم المؤمن. 29 - كا: عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أحب الاعمال إلى الله عزوجل إدخال السرور على المؤمن: إشباع جوعته أو تنفيس كربته أو قضاء دينه (5). بيان: إسناد الاشباع إلى الجوعة على المجاز وتنفيس الكرب كشفها. 30 - كا: عن محمد بن يحيى، عن ابن عيسى، عن علي بن الحكم، عن الحسين بن هاشم، عن سعدان بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أخذ من وجه

(1 و 2) الانعام: 160، البقرة: 261، على الترتيب. (3 - 5) الكافي ج 2 ص 192.